

## اتفاقية أبوجا، تحاكم إلى الطاغوت وتعقيداً لمشاكل البلاد

في يوم الجمعة ٦/٥/٢٠٠٦م وقعت حكومة السودان وأكبر فصائل متمردية دارفور على وثيقة الاتفاق المقدمة من وسطاء الاتحاد الأفريقي بعد أن أدخلت عليها تعديلات طفيفة بواسطة نائب وزيرة الخارجية الأمريكية روبرت زوليك الذي بعثه الرئيس الأمريكي بوش لانتقاد المفاوضات التي وصلت إلى طريق مسدود، برفض جماعات التمرد الثلاث للوثيقة المقدمة.

إن طبيعة الصراع في منطقة دارفور، هو صراع دولي بين أمريكا وأوروبا (بريطانيا وفرنسا)، إذ ترى أوروبا أنها لم تخرج من اتفاق نيفاشا. بمكاسب، وأن نصيبها من غنيمة تمزيق السودان سيكون دارفور وشرق السودان، بالإضافة إلى تأمين الأنظمة الموالية لها في تشاد وأفريقيا الوسطى. أما أمريكا فتريد أن تمزق السودان على نار هادئة تمكنها من ابتلاعه قطعةً قطعة، وليس أدل على ذلك من هذا الثقل الدولي في المفاوضات، ظهر ذلك في الحركة المكوكية لنائب وزيرة الخارجية الأمريكية، ووزير التعاون الدولي البريطاني، ورئيسي الاتحاد الأفريقي السابق والحالي، بين أطراف التفاوض. يقول رئيس إحدى حركات التمرد: [تلقيت مكالمات هاتفية من (١٨) زعيماً عالمياً ووزراء خارجية ومسؤولين كبار، من بينهم توني بليز ورايس وسولانا، وتسلمت رسالة شخصية من (بوش)]، أما الاتحاد الأفريقي فهو أداة من أدوات الصراع الدولي.

إن تحاكم هؤلاء الأفرقاء - الحكومة وحركات التمرد، والذين هم مسلمون - إلى الاتحاد الأفريقي وشركائه الدوليين - أمريكا وأوروبا - الذين يجركونه من وراء ستار، إنما هو تحاكم إلى الطاغوت، وردّ للأمر إلى غير أهله، وكل ذلك محرّم شرعاً، لأن الله أوجب التقيد بأحكام الشرع. قال تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ آمَنُوا بِمَا أَنْزَلَ إِلَيْكَ وَمَا أَنْزَلَ مِنْ قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَنْ يَتَحَكَّمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ وَقَدْ أُمِرُوا أَنْ يَكْفُرُوا بِهِ وَيُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُضِلَّهُمْ ضَلَالًا بَعِيدًا ﴿١٠٠﴾ وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا إِلَى مَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَإِلَى الرَّسُولِ رَأَيْتَ الْمُنَافِقِينَ يَصُدُّونَ عَنْكَ صُدُودًا ﴿١٠١﴾. ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا ﴿١٠٢﴾. ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ ﴿١٠٣﴾. فهذه الآيات قطعية الدلالة في وجوب التقيد بأحكام الشرع، فالله تعالى أمر المسلمين بان يأخذوا ما آتاهم رسول الله ﷺ من ربه، لا ما آتاهم الاتحاد الأفريقي مما فرضه عليه ما يسمى بشركائه الدوليين أمريكا وأوروبا. وقد أكد القرآن هذا المعنى بشكل جازم في نفي الإيمان بمن يحكم غير الرسول ﷺ، أي غير شريعة الإسلام، فقال: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ﴾، ثم لم يكتفِ بمجرد التحكيم، بل اشترط الرضا بالحكم، فقال: ﴿ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾. ولم يكتفِ القرآن بهذا التأكيد، بل نعى على الذين يريدون أن يتحاكموا إلى غير ما جاء به الرسول ﷺ من شريعة الإسلام، وجعل احتكامهم لغيره احتكاماً إلى الطاغوت وذمهم على ذلك. فقد أخرج ابن أبي حاتم، والطبراني، بسند صحيح عن ابن عباس، قال: «كان أبو برزة الأسلمي كاهناً يقضي بين اليهود فيما يتنافرون إليه فتنافر إليه ناس من المسلمين فأنزل الله عز وجل: ﴿ألم تر إلى الذين يزعمون أنهم آمنوا بما أنزل إليك...﴾ الآيات، مما يدل بشكل صريح على أن الرجوع إلى غير الأحكام الشرعية، يعتبر رجوعاً إلى الطاغوت. وقد جاءت إلى جانب الآيات أحاديث صريحة في الدلالة على وجوب التقيد بالأحكام الشرعية، فقد قال ﷺ: «توكت فيكم أمرين لن تضلوا ما تمسكنم بهما، كتاب الله وسنة نبيه» [مالك]، كما أن الشرع أوجب رد الاختلاف إلى الله ورسوله ﷺ، لا إلى الاتحاد الأفريقي، ولا إلى غيره من منظمات الكفر، يقول الله جل جلاله: ﴿فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾، وقال: ﴿وَمَا اخْتَلَفْتُمْ فِيهِ مِنْ شَيْءٍ فَحُكْمُهُ إِلَى اللَّهِ﴾.

فكيف بعد كل هذا البيان، يُقدم هؤلاء الأفرقاء - وهم مسلمون - على معصية الله ورسوله بالتحاكم إلى الاتحاد الأفريقي وشركائه الدوليين؟

فالمسلم الذي يعصي الله ورسوله يَكُله الله إلى نفسه فيصبح متخبطاً في مسعاه، يذل نفسه بإتباعها إلى الكفار الذين يضغطون عليه ليقدم التنازل لتلو الآخر فيكون التهديد والوعيد والإذلال، كما حصل داخل مقر المفاوضات في أبوجا بنيجيريا، حيث هدد رئيس الاتحاد الأفريقي من يرفض التوقيع قائلاً: (لقد تقرر منح عشرة أيام مهلة للأطراف التي لم توقع على الاتفاقية، تنتهي في ١٥ من الشهر الجاري، ثم يحول الملف إلى مجلس السلم والأمن الأفريقي ومنه إلى مجلس الأمن الدولي وأكد تطبيق القرار (١٥٩١) واعتبار القيادات التي تحمل السلاح مجرمي حرب وتوقع عليهم عقوبات الحظر والمحاکمات).

إن هذا المنهج الواقعي! القائم على تقديم التنازلات والإرضاءات بالمناصب لكل من يحمل السلاح على أساس جهوي عنصري، وحصوله

على مزايا من قسمة السلطة والثروة وتوفيق أوضاع جيوش المتمردين، هذا المنهج يتناقض مع منهج المسلمين لعلاج مشاكلهم، فالمسلم إنما ينطلق في علاجه للمشاكل من عقيدته، أي مبدأ الإسلام. أما هذا المنهج الواقعي فإن من شأنه:

- التكريس والاعتراف بحالة الانفصال على الأساس الجهوي، أي بوصف هذه المجموعة السكانية، التي يزعم المتمردون من رعايا الدولة تمثيلها، شعباً مختلفاً، سواء عاجلاً أم آجلاً، يجب أن يستقلوا عن الآخرين، مما يمزق البلاد.

- إثارة النزعات القبلية العنصرية، كما ظهر ذلك في المذكرة التي رفعها مجلس شورى (١٨) قبيلة عربية ترفض فيها الاتفاق الموقع.  
- إضعاف الجيش مقابل جيوش أخرى كما في حالة اتفاق نيفاشا، أو بإدماج جماعات التمرد - الموالية لقياداتها - في الجيش، كما نص الاتفاق على ادماج (٤,٠٠٠) من المتمردين في الجيش، لا يسمح بتسريحهم أو نقلهم خارج دارفور خلال خمس سنوات من توقيع الاتفاق.  
- تمزيق البلاد من خلال تشجيع رعايا الدولة على حمل السلاح لأنه أسهل السبل لرفع الظلم وتحقيق المطامع الشخصية.  
إن "قضية دارفور" قضية جزئية مثلها مثل باقي قضايا المسلمين المتمثلة في احتلال أراضيهم ونهب ثروتهم، وإفقارهم وإدخالهم في صراعات فيما بينهم وغيرها من القضايا الجزئية التي نشأت عن غياب قضية المسلمين الكلية المصيرية التي هي، تطبيق احكام الإسلام بالعيش في ظل دولته التي تجعل السيادة للشرع، فلو كان الإسلام هو المطبق في:

- رعاية شؤون الرعية بالعدل والإحسان، لما كان الإحساس بالظلم والغبن، والحديث عن التهميش.  
- تحديد العلاقة بين المسلم وأخيه المسلم على أساس الاخوة الإسلامية، لما كانت العصبية من القبلية والجهوية وما يسمى بتهتك النسيج الاجتماعي المتمثل في التمزيق على أساس هذه العصبية، بل لكان انصهار الناس في أمة واحدة كما هو حال هذه الأمة عندما احتكمت إلى الإسلام، يشهد بذلك تاريخها.

- النظرة إلى الأرض في دارفور بوصفها أرضاً خراجية رقيتها ملك لبيت مال المسلمين ومنفعتنا لأهلها يتملكها الإنسان للسكن أو للزراعة، ولا تتملكها القبائل بوصفها دوراً لها (حواكير) تقاتل من يدخلها عليها، إذ الأصل في المراعي أنها ملكية عامة ينتفع بها من سبق إليها.  
- موضوع الحكم، لكان الحاكم خليفة للمسلمين تبايعه الأمة؛ كل الأمة؛ بالرضا والاختيار، لا يعتد بقبيلته ولا جهته، وإنما بتقواه وتطبيقه للشرع، فلا يرد حينئذ من يقسم الدولة إلى دويلات؛ ولا من يحدد حدود هذه الدويلات؛ ولا غير ذلك، لأنها تكون دولة واحدة لأمة واحدة.  
إن الذي أوصل هؤلاء الافرقاء الذين يزعمون أنهم أولياء أمورنا إلى هذه الحالة من المعصية بالتحاكم إلى الطاغوت، هو نفس الذي أوصلنا نحن المسلمين إلى نفس الحالة من المعصية، بالسكوت على منكرهم، فالاسلام جعل من يرضى بتقصير الحاكم ويتابعه مسؤولاً أمام الله لا يسلم من عقوبته. روى مسلم عن أم سلمة أن رسول الله ﷺ قال: «سَكُونُ أَمْرَاءٍ فَتَعْرِفُونَ وَتُنْكِرُونَ. فَمَنْ عَرَفَ بَرِيءٌ. وَمَنْ أَنْكَرَ سَلِمَ. وَلَكِنْ مَنْ رَضِيَ وَتَابَعَ» قَالُوا: أَفَلَا نُفَاتِلُهُمْ؟ قَالَ: «لَا. مَا صَلَّوْا»، وفي رواية أخرى: «فمن كره فقد برئ، ومن أنكر فقد سلم؛ ولكن من رضي وتابع»، وهذه الرواية تفسر الأولى، فقوله "فمن عرف بريء"، قال النووي في شرح هذا الحديث: (معناه والله أعلم: فمن عرف المنكر ولم يشتبه عليه فقد صارت له البراءة من إثمه وعقوبته بأن يغيره بيده أو بلسانه فان عجز فليكره بقلبه وقوله "ومن أنكر سلم"؛ أي ومن لم يقدر على تغييره بيده ولسانه فأنكر ذلك بقلبه وكرهه سلم، من مشاركتهم في إثمهم. ولكن من رضي وتابع، أي رضي بفعالهم بقلبه وتابعهم عليه في العمل لم يبرأ ولم يسلم).  
أيها المسلمون:

إن الذي أوصلنا إلى هذا الدرك السحيق هو أننا أصبحنا لا نقيم وزناً للأحكام الشرعية في حياتنا، ولا نلاحظها حتى مجرد ملاحظة، مع أن التقيد بالأحكام الشرعية هو أساس الحياة، وهو ثمرة الإيمان وعلى أساسه يجب أن يكون انضباط سلوكنا في الحياة، بل نحن الذين قال الله سبحانه وتعالى فيهم: ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ﴾، أي حراساً على التقيد بالأحكام الشرعية. فالواجب علينا جعل الإسلام وحده الأساس في نظرنا للمشاكل وفي محاسبتنا للحكام.

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ﴾.